





١- لم يثبت في المادة ٨٠٨ (٨٠٨/٨٨٨) أن المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

-: في المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

- ٨-
- ٨-
- ١-

-: في المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

-

-: في المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨



في المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨

المادة ٨٠٨ من القانون رقم ١٠٠/٨٨٨













- ١٠- عملاً بأحكام المادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إداة الظنين بجرم إهانة الشهور الديني خلافاً للمادة (٢/٢٧٨) عقوبات و عملاً بذات المادة الحكم عليه بالسجن مدة أسبوع واحد والرسم محسوبة له مدة التوقيف .
- ١١- عملاً بأحكام المادة (٥٨) عقوبات عدم ملاحقة المتهم عن جنحة مقاومة رجال الأمن العام خلافاً لأحكام المادة (٢/١٨٧) عقوبات المسندة إليه كون الفعل الواحد لا يلاحق إلا مرة واحدة كونه تبت ملاحظته عن هذا الفعل في البند الأول بعد ملاحظته لها بوصفها المعدل .
- ١٢- عملاً بأحكام المادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إداة الظنين بجنحة مقاومة رجال الأمن العام خلافاً للمادة (٢/١٨٧) من قانون العقوبات المعدل والحكم عليه عملاً بذات المادة بالسجن مدة سنتين والرسم محسوبة له مدة التوقيف .
- ١٣- عملاً بأحكام المادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إداة الظنين بجنحة مقاومة رجال الأمن العام خلافاً للمادة (٢/١٨٧) عقوبات وقانون العقوبات المعدل وحيث أنهما حدثان ومن فئة المراهقين و عملاً بأحكام المادة (١٩/د/٤) من قانون الأحداث وضع كل واحد منهما مدة سنة واحدة تحت إشراف مراقب السلوك بمقتضى أمر مراقبة .
- ١٤- عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق المتهم والمسندس حال ضبطه . وهي حبسه مدة سنتين والرسم ومصادرة الأدوات الحادة والمسندس حالة ضبطه .
- ١٥- عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق الظنين وهي حبسه مدة سنتين والرسم محسوبة له مدة التوقيف ومصادرة الأدوات الحادة .
- ١٦- عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق الظنين وهي وضع كل واحد منهما مدة سنة واحدة تحت إشراف مراقب السلوك بمقتضى أمر مراقبة .



